

قرار

لرئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 014 بتاريخ 13 مايو 2025 بإجراء
مباراة لتوظيف إطار (1) للتدبير والإشراف من الدرجة "ب"

رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

بناء على:

- الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 04 من شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1375 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخدع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى القانون التنظيمي رقم 128-12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-124 الصادر في 3 شوال 1435 (31 يوليو 2014)؛
- وعلى المرسوم رقم 344.11.2 بتاريخ 9 ذي القعدة 1432 (7 أكتوبر 2011) المتعلق بتنفيذ نفقات المجلس الاقتصادي والاجتماعي كما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 27 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 4 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25/11/2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2-12-90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 2723.15 صادر في 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، كما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى مقرر رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 07 بتاريخ 04 فبراير 2021 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات توظيف أطر التدبير والإشراف من الدرجة "ب" بالمجلس؛
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.



يقرر ما يلي

المادة الأولى: ينظم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي مباراة لتوظيف إطار (1) للتدبير والإشراف من الدرجة "ب"، يوم 15 يونيو 2025 وسيتم تحديد مكان إجراء هذه المباراة لاحقا على الموقع الإلكتروني للمجلس www.cese.ma و على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمترشحين:

- من جنسية مغربية؛
- البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية؛
- الحاصلين على الشهادات في التخصصات المطلوبة والتي تخول الوصول إلى الدرجة المفتوحة للتباري المشار إليها أعلاه وذلك وفق الجدول أسفله:

الدبلوم	التخصص	عدد المناصب	مقر التعيين
دبلوم مهندس الدولة المسلم من طرف المدارس، أو المعاهد، أو المؤسسات الجامعية الوطنية، أو دبلوم معترف بمعادلته له طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.	أمن الانظمة المعلوماتية أو الأمن المعلوماتي أو الامن السيبراني Sécurité des systèmes d'information ou Sécurité informatique ou Cybersécurité	1	مقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بالبريط

يحتفظ ب 25 % من المناصب للمرشحين من قدماء المقاومين، أو مكفولي الأمة أو قدماء العسكريين أو قدماء المحاربين و 7 % من المناصب للأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح وجوبا على برمجية الترشيح الإلكتروني <https://extranet.emploi-public.ma> المعدة لهذا الغرض ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعتبر يوم 30 مايو 2025 على الساعة الرابعة والنصف زوالا (16h30) كآخر أجل لإيداع ملفات الترشيح إلكترونيا. يتعين على المترشحين نسخ (scanner) أصل وثائق ملف الترشيح التالية (أو نسخ مشهود بمطابقتها للأصل) وتحميلها على برمجية الترشيح الإلكتروني المذكورة أعلاه:

- سيرة ذاتية "Curriculum Vitae" تحمل صورة المترشح ورقم هاتفه النقال وعنوانه الشخصي وبريده الإلكتروني؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية؛
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المطلوبة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة؛
- بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة، نسخة من "بطاقة معاق" أو شهادة معاق مسلمة من طرف وزارة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة؛



- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم مسلمة من طرف الجهات المختصة (بالنسبة للمتوفين على هذه الصفة)؛
- ترخيص رئيس الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.

المادة الرابعة: ترفض طلبات الترشيح غير المستوفية للشروط المطلوبة أو تنقصها وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه أو المرفقة بوثائق غير مشهود بمطابقة للأصل أو الواردة خارج الآجال المحددة أعلاه. كما لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب. كما لا يعتد بشهادة النجاح.

المادة الخامسة: تشتمل المباراة على اختبارين كتابي وشفهي، تحدد مدة ومعامل كل منهما كما يلي:

نوع الاختبار	المدة	المعامل
اختبار كتابي يتضمن تحرير موضوع و/أو أسئلة متعددة الإختيارات تتعلق بمجال اختصاصات المجلس أو بالتخصصات المطلوبة أو المهام أو الوظائف المطلوب شغلها.	3 ساعات	1
اختبار شفهي تناقش فيه لجنة الانتقاء مع المترشح (ة) مساره الدراسي وكذا مواضيع مختلفة بهدف تقييم كفاءاته ومعلوماته ومعارفه في مجال التخصص المطلوب.	ما بين 15 و30 دقيقة	1

المادة السادسة: يعتبر نشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارين الكتابي والشفهي للمباراة، وكذا تاريخ ومكان اجراء الاختبارين على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي www.cese.ma بمثابة استدعاء.

13 مايو 2025

حرر بالرباط، في :

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
الرئيس
عبد الحار أعمار

